

Distr.: Limited
29 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

جنوب أفريقيا* مشروع قرار

٣٢/... القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يدرك بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقه بها، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وسائر الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يدكر أيضاً بقراره ٢٢/٢٧ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن تكثيف الجهود العالمية وتبادل الممارسات الجيدة من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يدكر كذلك بقرار الجمعية العامة ١٤٧/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن تكثيف الجهود العالمية من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة التي سبق صدورها عن الجمعية العامة ولجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان بشأن التدابير المطلوب اتخاذها بهدف القضاء على الممارسات التقليدية الضارة التي تنال من حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات،

* باسم الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

GE.16-11068(A)



* 1 6 1 1 0 6 8 *



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يدكر بإعلان وبرنامج عمل فيينا وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين،

وإذ يرحب بالتزام الدول بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١) وخطة عمل أديس أبابا^(٢)،

وإذ يقر بأن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية يمكن أن يكون عائقاً أمام تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة تحقيقاً كاملاً،

وإذ يقر أيضاً بأن الجهود المبذولة على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي قد سمحت بتقليص انتشار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يقر كذلك بدور الصكوك والآليات الإقليمية ودون الإقليمية في الوقاية من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليها،

وإذ يؤكد مجدداً أن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية هو شكل من أشكال التمييز وفعل من أفعال العنف ضد النساء والفتيات، وهو ممارسة ضارة تشكل خطراً يهدد صحتهم، بما في ذلك صحتهم النفسية والجنسية والإنجابية، وقد ينشأ عنها نتائج سلبية مرتبطة بالولادة وما بعدها وآثار قاتلة على الأم والمولود، فضلاً عن جعلهن أكثر عرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشري، وأن القضاء على هذه الممارسة الضارة لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال حركة شاملة تقودها الحكومة وتشارك فيها جميع الجهات المعنية العامة والخاصة في المجتمع، بما في ذلك الفتيات والفتيان والنساء والرجال،

وإذ يلاحظ أن هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان والتجاوزات لحقوق النساء والفتيات كفيلة بأن تقوّض فرص مشاركتهم الكاملة والفعالة في التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية لبلدانهم،

وإذ يحيط علماً بحملة الأمين العام للأمم المتحدة بعنوان "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة"،

وإذ يساورها بالغ القلق إذ بالرغم من تكثيف الجهود على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لا تزال ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية مستحكمة في بعض البلدان وتشهد ظهور أشكال جديدة مثل إتيان هذه الممارسة في الإطار الطبي وفي الإطار العابر للحدود،

وإذ يدكر في هذا الصدد بالاستراتيجية العالمية بين المؤسسات التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠١٠ لمنع مقدمي الرعاية الصحية من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

(٢) قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩، المرفق.

وإذ يضع في اعتباره أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تهيئة الظروف الملائمة لمنع والقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ولتحقيق عدم التسامح مطلقاً إزاء هذه الممارسة،
وإذ يرحب بتزايد الإقرار على نطاق واسع بضرورة اتخاذ تدابير مناسبة لمنع والقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ويلاحظ أن هذه الممارسة لا تستند إلى أي أساس ديني أو ثقافي،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء ما خلفه نقص الموارد المستمر والعجز في التمويل من الحد إلى حد كبير من نطاق البرامج والأنشطة الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ومن سرعة تنفيذها،

وإذ يرحب باستحداث الأمم المتحدة يوماً دولياً لعدم التسامح مطلقاً إزاء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، في ٦ شباط/فبراير، وهي المناسبة التي يحتفى بها في عام ٢٠١٦ تحت شعار "تحقيق أهداف التنمية المستدامة الجديدة بالقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بحلول عام ٢٠٣٠"،

١- يحث الدول على التركيز بصفة خاصة على التثقيف، لا سيما تثقيف الشباب والآباء القادة الدينيين والتقليديين وقادة المجتمعات المحلية، بشأن الآثار الضارة لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وتشجيع الرجال والفتيات بوجه خاص على المشاركة على نحو أكثر في الحملات الإعلامية وحملات إذكاء الوعي وعلى أن يصبحوا من عوامل التغيير؛

٢- يدعو الدول إلى مواصلة وتكثيف جهودها لتقديم المعلومات وإذكاء الوعي بشأن أضرار تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وبشأن الزيادة المستمرة على الصعيدين الوطني والدولي للدعم في سبيل القضاء على هذه الممارسة، وإلى أن تنظم في هذا الإطار أنشطة أثناء اليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بإشراك السلطات الدينية والتقليدية، بما يجعل الحركة من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أكثر بروزاً؛

٣- يحض الدول على اعتماد تشريع وطني يحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، تماشياً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى اتخاذ خطوات للتأكد من تنفيذه تنفيذاً صارماً، مع السعي إلى مواءمة تشريعاتها بغية التصدي لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية العابرة للحدود على نحو فعال؛

٤- يناشد الدول وضع سياسات شاملة لمكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بإشراك الحكومة والبرلمان والسلطة القضائية والمجتمع المدني والشباب ووسائل الإعلام والقطاع الخاص، وسائر الجهات الفاعلة المعنية؛

٥- يناشد أيضاً الدول وضع البرامج تثقيفية ودعمها وتعزيزها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، التي تشكل بوضوح في القوالب النمطية والمواقف والممارسات الضارة التي تغذي اللجوء إلى تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وتدمم التمييز ضد النساء والفتيات؛

- ٦- يشدد على الحاجة إلى قيام الدول، عند الاقتضاء، بجمع بيانات عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بصورة منتظمة، وتشجيع البحوث ومن ثم تقديم الدعم المالي لها، ولا سيما على المستوى الجامعي، واستخدام نتائج هذه البحوث لتعزيز أنشطة الإعلام والتوعية، ولتقييم مدى التقدم المحرز في القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تقيماً فعالاً؛
- ٧- يطلب إلى الدول تقديم مساعدة لضحايا ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك عن طريق خدمات الدعم الملائمة لجبر الآثار الجسدية والفسولوجية والنفسية؛
- ٨- يشجع الدول على أن تتوحي، أثناء الاستعراض الدوري الشامل، بتقديم توصيات وحيهة بشأن اتخاذ تدابير تهدف إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛
- ٩- يشجع المجتمع الدولي على الإبقاء على مسألة القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ضمن جدول أعمال السياسات الإنمائية وإيلاءها اهتماماً خاصاً في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠؛
- ١٠- يناشد الدول إلى المضي في زيادة المساعدة التقنية والمالية من أجل تحقيق الفعالية في تنفيذ السياسات والبرامج وخطط العمل الرامية إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛
- ١١- يدعو مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وكذا هيئات المعاهدات ذات الصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الطفل ولجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، إلى مواصلة إيلاء أهمية خاصة لمسألة القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛
- ١٢- يقرر مواصلة النظر في مسألة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في إطار برنامج عمله.